

تجارية، حق استخدام ست قنوات عرض كل منها 200 KHz لمدة شهرين،

ويما أن البيان التوضيحي الصادر عن مجلس الوزراء بتاريخ ١٧ كانون الثاني ٢٠٠٨ قد نص صراحة على البعد التجريبي لتشغيل معدات الهيئة الصينية المذكورة، وقد جاء فيه بما حرفيته «إجراء اختبار نموذجي لعدد محدود من المشتركين لا يتجاوز ١٠٠٠ مشترك»،

وتأكيدا على حرص الهيئة الشديد على نجاح شركة اتصالات لبنان وتأمين كافة الموارد لها استنادا الى القوانين والانظمة المرعية الاجراء وفقا للسياسة التي تعتمدها الهيئة في هذا المجال وذلك من أجل توفير خدمات الاتصالات فور إنشاء الشركة ومنحها الترخيص المنصوص عليه في قانون الاتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١،

قررت الهيئة المنظمة للاتصالات، خلال اجتماع مجلس الادارة المنعقد بتاريخ ٢٩ أيار ٢٠٠٨، منح هيئة أوجيرو، ولاهداف تجريبية غير تجارية، حق استخدام ألف خط هاتفي خصصت لها الارقام الواقعة بين 800999 و 74 و 800000 وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ بدء المرحلة التجريبية، على أن تقوم هيئة أوجيرو بتبليغ الهيئة رسميا بتطور مراحل التجهيز وتاريخ انتهاءها المتوقع وتاريخ البدء بالمرحلة التجريبية.

تعتبر الهيئة جميع القرارات العائدة للتقييم لتشغيل الشبكة المذكورة أعلاه والصادرة عن أية جهة كانت غير الهيئة خلافا للقوانين والانظمة المرعية الاجراء لاجبة.

٣ - تأمين الارشاد الزراعي.

٤ - تصنيع المنتجات وتسويقها.

٥ - الحفاظ على البيئة.

المادة الثانية:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٨ أيار ٢٠٠٨

المدير العام للتعاونيات

جوزيف طرييه

## وزارة الاتصالات

قرار رقم ٢٠٠٨/٢٦

منح ارقام هاتفية للمشروع التجريبي

الخاص بخدمات الـ GSM

الذي تجريه هيئة أوجيرو

والمقدم كهبة من الحكومة الصيفية

بناء على قانون الاتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، لا سيما المادة ٥ (مهام الهيئة وصلاحياتها)، والمادة ٢٠ (إجراءات الترخيص)، والمادة ٣١ (إدارة الترخيم)،

وبناء على قرار الهيئة المنظمة للاتصالات (الهيئة) الرقم ٢٠٠٨/٤ المنشور في الجريدة الرسمية تاريخ ٢٤ نيسان ٢٠٠٨، والمتعلق باعتبار خدمات الـ GSM الناتجة عن المشروع غير مخصصة إلا لاهداف تجريبية غير تجارية والتي منحت الهيئة على أساسه هيئة أوجيرو، ولاهداف تجريبية غير

يصبح هذا القرار نافذا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الهيئة المنظمة للاتصالات

بلاغ ٢/٦

تذكر وزارة الاتصالات وهيئة أوجيهو أن آخر مهلة لتسديد فواتير الهاتف الثابت هي نهار الاثنين الواقع في ٢٠٠٨/٦/١٦ وذلك لغاية الساعة الرابعة بعد الظهر.

تقطع خطوط المشتركين المتخلفين عن الدفع اعتبارا من منتصف ليل الاثنين - الثلاثاء.

بيروت في ٩ - حزيران ٢٠٠٨

المدير العام للاستثمار والصيانة

رئيس - مدير عام هيئة أوجيهو بالوكالة

د. عبد المنعم يوسف

## وزارة العمل

قرار رقم ١/١٠٤

تأسيس نقابة

اصحاب المطاعم والمنقذات

في بيروت وجبل لبنان الجنوبي

ان وزير العمل،

بناء على المرسوم رقم ١٤٩٥٣ تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٩ (تشكيل الحكومة)،

بناء على قانون العمل الصادر

بتاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣ وتعديلاته ولا سيما المادة ٨٧ منه،

بناء على الطلب المؤسسين المسجل برقم ٤/٥٢٣ تاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٤،

وبعد استطلاع رأي وزارة الداخلية والبلديات بالكتاب ٤/٥٢٣ تاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٤،

بناء على اقتراح المدير العام بالانابة،

يقرر ما يأتي:

### المادة الاولى:

يرخص للسادة: ابراهيم علي الزايدي - جبرائيل خليل خير الله - فادي جميل حسن - احمد عصام حرقوص - خضر حسين عواضة بتأسيس نقابة باسم «نقابة اصحاب المطاعم والمنقذات في بيروت وجبل لبنان الجنوبي».

### المادة الثانية:

على الهيئة التأسيسية المذكورة في المادة الاولى من هذا القرار أن تسجل طلبات المنتسبين الى النقابة وفقا للشروط المنصوص عنها في قانون العمل اللبناني، وان تدعو الجمعية العمومية لانتخاب أول مجلس تنفيذي للنقابة خلال ثلاثة اشهر من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وذلك باشراف مصلحة العمل والعلاقات المهنية في وزارة العمل، واذا لم يجر الانتخاب ضمن المدة المنوه عنها، فان هذا الترخيص يعتبر بحكم الملغى.

### المادة الثالثة:

ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم.